

Distr.: Limited
17 October 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الأولى

البند ٩٩ (م) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: مراعاة المعايير

البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع

السلاح وتحديد الأسلحة

إندونيسيا*: مشروع قرار

مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٠/٥٠ ميم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٥/٥١ هاء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٨/٥٢ هاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٧/٥٣ ياء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٥٤ قاف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٣/٥٥ كاف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٢٤/٥٦ واو المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، و ٦٤/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، و ٤٥/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٦٨/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٦٠/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ٦٣/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ٢٨/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٥١/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٣٣/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، و ٥٣/٦٥ المؤرخ

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء حركة بلدان عدم الانحياز.



الرجاء إعادة استعمال الورق

181013 181013 13-51542 (A)



٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ٣١/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،
و ٣٧/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تؤكد أهمية مراعاة المعايير البيئية عند صياغة اتفاقات نزع السلاح والحد من
الأسلحة وتنفيذها،

وإذ تسلم بضرورة أن تراعى على النحو الواجب، لدى صياغة اتفاقات نزع
السلاح والحد من الأسلحة وتنفيذها، الاتفاقات المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة
والتنمية والاتفاقات السابقة المبرمة في هذا الصدد،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المقدم عملاً بالقرار ٣٧/٦٧^(١)،

وإذ تلاحظ أن المؤتمر السادس عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز
الذي عقد في طهران في الفترة من ٢٦ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢ رحب باتخاذ الجمعية
العامة، دون تصويت، القرار ٣١/٦٦ المتعلق بمراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات
نزع السلاح وتحديد الأسلحة^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها الآثار البيئية الضارة المترتبة على استعمال الأسلحة النووية،

١ - تعيد تأكيد ضرورة أن تولي المنتديات الدولية لترع السلاح الاعتبار التام
للمعايير البيئية في هذا المجال عند التفاوض بشأن معاهدات واتفاقات نزع السلاح والحد من
الأسلحة وأن تسهم جميع الدول بأعمالها على نحو تام في كفالة التقييد بالمعايير المذكورة آنفا
لدى تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات التي هي أطراف فيها؛

٢ - تهيب بالدول أن تتخذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف
لكي تسهم في كفالة تطبيق التقدم العلمي والتكنولوجي في إطار الأمن الدولي ونزع السلاح
والمجالات الأخرى المتصلة بذلك، دون الإضرار بالبيئة أو الحيلولة دون أن تسهم على نحو
فعال في تحقيق التنمية المستدامة؛

٣ - ترحب بالمعلومات التي قدمتها الدول الأعضاء بشأن تنفيذ التدابير التي
اتخذتها لتعزيز الأهداف المتوخاة في هذا القرار^(١)؛

(١) A/68/118 و Add.1.

(٢) انظر: A/67/506-S/2012/752، المرفق الأول.

٤ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتعزيز الأهداف المتوخاة في هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً يتضمن تلك المعلومات إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".
